رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب تلخيص مختصر المقنع - عثمان الخميس

26 - الكتاب الثامن - باب عقد الذمة - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدي ومولاي وحبيبي وقرة عيني محمد ابن عبد الله - 00:00:00

وعلى اله وصحابته اجمعين اما بعد حياكم الله في مجلس الخير. مجلس مجالس العلم. هذه المجالس التي يحبها الله تبارك وتعالى ما شاء الله تبارك وتعالى ان يجعل اجتماعنا مرحوما ان يجعل تفرقنا من بعده معصوما - 00:00:13

ولا يجعل فينا ولا منا ولا معنا شقيا ولا محروما. اللهم امين نحن في ليلة الخميس ليلة التاسع والعشرين من شهر ذي القعدة في سنة خمس واربعين واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم. الموافق ليلة السادس - 00:00:29

من الشهر السادس لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى امه السلام. في ضاحية الصديق في مسجد خالد الياقوت رحمه الله تبارك وتعالى ومع كتاب تلخيص مختصر المقنع - 00:00:47

للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمه الله تبارك وتعالى والمتوفى سنة ثلاث واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم ومع اواخر كتاب الجهاد وكتاب عقده او - 00:01:03

فصل في عدد الذمة والمجلس الثاني والستين. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله باب عقد الذمة - 00:01:17

تعريف عقد الذمة لغة العهد والضمان والامان. وشرع اقرار بعض الكفار على كفرهم حكمه واجب اذا توفرت الشروط. والتزموا لنا بها وامن غدرهم. ولا تعقد الا لاهل الكتاب. او لمن له شبهة كتاب - 00:01:34

كالمجوس ولا يصح عقدها الا من امام او نائبه عقدها ان يقول امام او نائبه اقررتكم بجزية واستسلام. نعم الذمة ويسمى العهد ويسمى الامان ويسمى الضمان لكن اشتهر بعقد الذمة - 00:01:52

وبهذا العقد اذا عقد هذا العقد بين المسلمين ومن يعيش معهم من اهل الكتاب والمجوس على ما يأتي الخلاف في هذه المسألة انهم يعيشون ويعاملون معاملة المسلم في حفظ اموالهم واعراضهم وانفسهم - 00:02:15

وفي جميع المعاملات والحدود والجنايات يعاملون معاملة المسلمين خاصة في ما هو حرام في عقيدتهم اما ما ليس بحرام في دينهم فلا يؤاخذون عليه ليس بحرام في دينهم فلا يؤاخذون عليه وانما يؤاخذون على ما كان حراما في دينهم - 00:02:38

ولذلك لما زنا يهودي بيهودية وجيء بهما الى النبي صلى الله عليه وسلم سأل النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ماذا تفعلون اذا حدث مثل هذا عندكم قالوا يشهر بهما ويسود - 00:03:02

وجهه ويسود وجهها ويطاف بينها يطاف بهم بين الناس فقام عبدالله بن سلام فقال كذبتم وقد احضروا التوراة وقرأوا منها ووضعوا ايديهم على الرجم الذي في التوراة وكان عبد الله بن سلام من احبار يهود - 00:03:22

ولكنه قد اسلم وقال له ارفع يدك عن الاية التي اية في التوراة ورفع يده فاذا فيها الرجم كما هو الحكم في دين الله تبارك في شريعة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:43

وامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما رجم اليهودي ورجمت اليهودية لان هذا هو موجود في دينهم اما ما له ما ما ليس بمحرم عندهم فلا يؤاخذون عليه كالخمر مثلا - 00:04:00

الخمر في دينهم انه مباح وليس بحرم فلا يؤاخذون على شرب الخمر لكن يمنعون من اظهاره يعني يشربون في بيوتهم في اماكنهم

الخاصة نعم لكن لا يظهرون ذلك علانية امام المسلمين يؤاخذون على هذا ويحاسبون عليه ويعزرون او يمنعون - 00:04:17
من ذلك الامر لكن لا لا يقام عليهم حد شرب الخمر ان هذا في شريعة محمد صلى الله عليه وسلم القصد ان هذا العقد او هذا الضمان او الذمة الذي يكون بينهم وبين المسلمين - 00:04:38
تحفظ فيه اموالهم واعراضهم وانفسهم من ان تمس ويعاملون معاملة المسلمين يعيشون بين المسلمين بامان تام ويعيشون حياة يعني رغيدة بين المسلمين ويقول المؤلف حكمه اذا توفرت الشروط والتزموا لنا بها وامن غدرهم واجب - 00:04:56
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما يعني آآ في حديث بريدة ابن الحصيب قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا حاصرت اهل حصن فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:05:22
فانهم قالوها فامرهم بالهجرة فانهم اطاعوك يعني هاجروا كانت الهجرة واجبة الى المدينة في ذلك الوقت في بداية الاسلام قال فانهم اضاعوك يعني هاجروا فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم - 00:05:39
وان هم ابوا يعني ابوا الهجرة وهم كاعراب المسلمين ليس لهم في الفيئ حق فانهم ابوا الاسلام فامرهم بالجزية انهم ابوا الاسلام فامرهم بالجزية وهذا هو عقد الذمة ان يؤمروا بالجزية مقابل بقائهم في بلاد الاسلام - 00:05:55
قال فامرهم بالجزية فانهم اطاعوك فاقبلها فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم فاذا اول شيء يدعون الى الاسلام فاذا اسلموا دعوا الى الهجرة وهذه دعوة الى الهجرة انقضت الان لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا هجرة - 00:06:17
الفتح لكن الان بقي الدعوة الى الاسلام ثم اذا ابوا يدعون الى الجزية فانهم ابوا قاتلهم المسلمون فاذا قبلوا الجزية فهذا هو موظوع درسنا في هذه الليلة وهو اذا قبلوا الجزية فيعقد هذا العقد عقد الذمة بينهم وبين المسلمين ولا يقيم هذا العقد - 00:06:38
اي فرد من افراد المسلمين وانما هذا منوط بامام المسلمين او من ينيبه عنه في عقد هذا الامر. لكن لا ليس لاي احد من المسلمين ان يعقد الذمة بينه وبين الكفار. ذاك الامان - 00:07:03
قلنا الامان يعطيه اي مسلم. يعطي الامان لفرد فردين عشرة هذا الامان لكن عقد الذمة هذا لا يكون الا من امام المسلمين او من ينوب عنهم قول المؤلف هنا ولا تعقد الا لاهل الكتاب. او من له شبهة كتاب كالمجوس - 00:07:20
اما اهل الكتاب فقد جاء النص في كتاب الله تبارك وتعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فهذا نص في كتاب الله تبارك وتعالى قالوا مفهومه انه لا لا تعقد الجزية لغير - 00:07:41
اهل الكتاب طيب والمجوس قول المجوس جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في مجوس هجر قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب فصار مجوس هجر سن بهم سنة اهل الكتاب قول قال طيب النبي سن بهم سنة اهل الكتاب قالوا نعم لان لهم شبهة كتاب - 00:07:54
انه كان عندهم كتاب ثم بعد ذلك رفع هذا الكتاب او ضيعوه او ما شابه ذلك من الامور. وهذا لا دليل عليه حقيقة انه لهم شبهة كتاب وانما هكذا يعني استنبط بعض اهل العلم لما قال النبي صلى الله عليه وسلم سمنوا لهم سنة اهل الكتاب - 00:08:15
مع ان المجوس عباد نار ولذا ذهب الامام مالك وهو اختيار ابن تيمية واختار شيخنا الشيخ ابن عثيمين الى انه آآ كل الكفار يعاملون معاملات اهل الكتاب اذا قبلوا الجزء وليس خاصا بالمجوس - 00:08:34
وانما قال النبي سنوا بهم سنة اهل الكتاب لان هذا الذي وقع في ذلك الوقت. فلو وقع لغيرهم من اه الوثنيين او من اه الملحدين او من غيرهم من الكفار لسن بهم النبي صلى الله سنة - 00:08:49
اهلي الكتاب وان هذا ليس خاصا المجوس لانه لا دليل على ان المجوس لهم شبهة كتاب وهذا الاظهر والعلم عند الله تبارك وتعالى. وهو رواية عن الامام احمد واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:09:06
لماذا قالوا لثلاثة امور الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عن المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب فما الذي يمنع غير المجوس ان تسن بهم هذه السنة الدليل الثاني حديث بريدة - 00:09:21
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حاصرت اهل حصن ولم يحدد يهود نصارى مجوس اي كافر اذا حاصرت اهل حصن فليكن اول ما

تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا - 00:09:41
رسول الله الى ان قال فانهم ابوا فامرهم بالجزية. فدل على ان النص عام في جميع الكفار الدليل الثالث عمل المسلمين الفتوحات معلوم انها يعني بلغت مشارق الارض ومغاربها ومروا على مجوس وهندوس او هندوس يمكن ما كان ذاك الوقت موجود. لكن مروا على مجوس وعلى ملحدين وعلى وثنيين وكلهم قبلوا منهم الجزئية - 00:09:56
الذي عمل به المسلمون في الفتوحات الاسلامية حتى وصلت الى الصين كلهم اخذوا منهم الجزية فدل على انهم لم يفرقوا بين اهل الكتاب وغيرهم من الناحية العملية. وهذا والعلم عند الله اظهر - 00:10:28
هو ان الجزية تؤخذ من كل كافر قال صفة عقدها ان يقول امام او نائبه اقررتكم. بجزية واستسلام اي تستسلمون للمسلمين تكونون تحت حكمهم وتدفعون الجزية. نعم قال المؤلف رحمه الله شروط عقدها اربعة. الاول ان يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. نعم - 00:10:43
هذه شروط عقد الجزية حتى تقبل منهم الجزية اولا ان يعطوا الجزية عيدوا وهم صاغرون والجزية يقدرها الامام. امام المسلمين او من ينوب عنه تذكرون لما قلنا الفرق بين الجزية والخراج - 00:11:12
الخراج على الارض الجزية على الافراد الخراج على الارض ممكن يكون خراج على الارض التي للمسلمين بينما الجزية تؤخذ من الافراد وليست من الاراضي قال يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون كما جاء في نص الاية - 00:11:30
الكريمة آآ مفهوم الصغار بعضهم قال ان تؤخذ منه وهو قائم ونحن جلوس وبعضهم قال غير ذلك لكن الظاهر والله العالم مجرد دفعه دفعه للجزية كونه يدفع الجزية للمسلمين فهذا نوع من الصغار - 00:11:49
وهذا يعني اقرار للمسلمين بانهم يعني آآ سادته او من يقوم عليه وكذا فدفع الجزية في حد ذاته هو صغار بالنسبة لهم قال اذا ان يعطوا الجنسية اذا امتنعوا من الجزية كما سيأتينا ان شاء الله تعالى لا يكون لهم عقد ذمة - 00:12:10
اذا الشرط الاول ان يعطوا الجزية نعم الثاني ان يلتزموا احكام الاسلام. نعم كونه يعيش بين المسلمين يلتزم احكام الاسلام يلتزم احكام الاسلام. كما سيأتي يعني لا يظهر الصليب لا آآ يسب الدين لا يطعن في المصحف لا آآ يزني بمسلمة - 00:12:30
اه اه يقتل مسلما وغير ذلك من احكام الاسلام الظاهر يلتزمها الا ما كان كما قلنا يعني حلال حلالا في دينه فهذا في بيته لكن لا يظهر هذا الامر بين - 00:12:53
المسلمين وقد يكون هذا في بلاد الاسلام وقد يكون في بلاده لكن الشاهد من هذا انه يلتزم احكام الاسلام لان الاسلام يعلو ولا يعلى عليه نعم الثالث الا يذكروا دين الاسلام الا بخير. نعم يشترطون في عقد الذمة - 00:13:10
الا يذكر دين الاسلام الا بخير. وهذا وهذه الاحكام اخذت من عقد الذمة هناك كتاب في هذا الباب لابن القيم رحمه الله تبارك وتعالى احكام اهل الذمة ضخم جدا وجميل جدا. لابن القيم رحمه الله تعالى شرح فيه شروط عمر - 00:13:29
عمر بن الخطاب لما فتحت بيت المقدس كتب كتابا بينه وبين اهل الذمة. ووضع الشروط وتسمى بالشروط العمرية لو تكتب في آآ الانترنت مثلا الشروط العمرية تظهر لك هذه الشروط - 00:13:51
وكيف انهم كانوا ملزمين بهذه الشروط. ابن القيم شرح هذه الشروط العمرية في كتابه احكام اهل الذمة اذا ان لا يذكر دين الاسلام الا بخير. يعني لا يطعنون في دين الله تبارك وتعالى. نعم - 00:14:05
الرابع الا يفعلوا ما فيه ضرر على المسلمين. سواء فتح ثغور على المسلمين يتجسسون على المسلمين يغدرون بالمسلمين قالوا انك تعيش بين المسلمين يعني يا غريب كن اديب فيلتزم ان لا يوقع اي ضرر على المسلمين. ومفهومه انه اذا اوقع ظررا على المسلمين فان عقد الذمة - 00:14:23
يلغى الذي بيننا وبينه. نعم قال المؤلف رحمه الله الاشياء التي ينتقد بها عهد اهل الذمة ستة الاول الامتناع من بذل الجزية. كما ذكرنا قالوا انه شرط ان يبذل الجزية فاذا قال لن ادفع الجزية. انتهى العقد الذي بيننا وبينه - 00:14:49
يعني مثل الان لما النبي صلى الله عليه وسلم صالح قريشا في صلح الحديبية من شروط الصلح ان يقف القتال بينهم ومن اراد ان

يدخل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم دخل النار يدخل في عهد قريش دخل - 00:15:10
فدخلت خزاعة وهم غير مسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ودخلت بني بكر في عهد قريش فلما اعانت قريش بكرا على خزاعة صاروا ناقضين للصلح الذي بينهم وبين المسلمين. كذلك هنا اذا امتنعوا عن بذل الجزية فقد امتنعوا - 00:15:25
لو نقضوا هذا العقد الذي بيننا وبينه هو عقد الذمة. نعم الثاني الامتناع من الصغار نعم يعني مثلا قلنا لهم انتم تدفعون الجزية عن يد وانتم صاغرون يعني يأتي ويبذل الجزية - 00:15:46
قلنا اين الجزيرة؟ قال تعالوا خذوها مثلا انتوا تعالوا خذوها اه ارسلوا احدا يأتي اخذه هذا ما في صغار فاذا امتنوا عن الصغار ايضا هذا يكون نقضا للعهد الذي بيننا وبينهم - 00:16:03
الثالث الامتناع من التزام احكام الاسلام كذلك اذا امتنع عن التزام حكم الاسلام مثلا صار يشرب الخمر علنا او آآ والعياذ بالله زنا بمسلمة حتى لو تزوجها هذا يعتبر زنا - 00:16:19
انه لا لا يصح العقد بين مسلم وكافر اذا زنا بمسلمة او طعن في دين الله او اي شيء فعله فانه اذا امتنع من التزام احكام الاسلام حيث يعيش بين المسلمين فان هذا يكون - 00:16:36
نقظا للعهد الرابع الزنا بمسلمة. نعم. نص على هذا الزين المزني كمثال من اه امثلة نقض العهد الذي بيننا وبينهم. نعم الخامس ذكر الله تعالى او رسوله بسوء. نعم اذا ذكر الله بسوء سب الله تبارك وتعالى او سب النبي صلى الله عليه وسلم فقد نقض العهد الذي بيننا وبينه - 00:16:50
اذا كان اعطيناه عقد الذمة وقلنا له عش بين المسلمين امنا على نفسك وعرضك ومالك تعامل معاملة المسلمين ثم سب الرسول صلى الله عليه وسلم وسب الله جل في علاه فانه يكون قد نقض العهد الذي بيننا - 00:17:17
وبينه. نعم السادس ايذاء المسلمين. كذلك لو اذى المسلمين والمقصود بالايذاء الايذاء المؤثر وليس الايذاء ان مثلا آآ اغتاب شخصا او آآ نمش لا المقصود ايذاء عام يقع على المسلمين فانه يكون بذلك قد نقض العهد الذي بيننا - 00:17:35
وبينه فمن فعل شيئا من هذه الاشياء انتقض عهده. لا عهد نسائه واولاده. فان اسلم حرم قتله. نعم ان فعل احد هذه الاشياء الستة التي ذكرها المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى انتقض العهد - 00:17:57
الذي بيننا وبينه. وبذلك يعني آآ اما ان يطرد بلاد المسلمين واما ان يقام عليه حد الحرابة اذا كان اذا صار محاربا للمسلمين. فانه ينتقض العهد الذي بيننا وبينه فيطرد من بلاد الاسلام او ينظر ولي الامر ماذا يفعل - 00:18:13
قال لا عهد نسائه واولاده. لانه لا تزر وازرة وزرة اخرى ان نحن اذا اعطيناه عقد الذمة امناه على نفسه وماله وعرضه وولده طيب هو فعل شيئا؟ لا نحاسب نساءه - 00:18:33
ولا نحاسب اولاده ولا نحاسب ابائه ولا امهاته. وانما يحاسب الذي نقض العهد هذا الذي يحاسب دون بقية من ينتسبون اليه الله المستعان الان صار العكس الانصار نحن الذين ندفع الجزية. الان المسلمة والله المستعان. صاروا هم الذين يدفعون الجزية الان والاتاوات وغير ذلك - 00:18:50
الكفار لضعف المسلمين لكن اعلموا انه سيعود نصر الله تبارك ولا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق. لا يضرهم من خذلهم ولا من خالهم حتى يأتي امر الله وهم كذلك - 00:19:15
فدين الله سينتصر وستعود الجزية ويعود كل الخير ان شاء الله تعالى. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني من علامات الساعة لما سأله جبريل عن اماراتها قال ان - 00:19:27
الامة ربك قال اهل العلم دليل على كثرة الفتوحات فالخير سيعود بحول الله تبارك وتعالى. ولكن هل نحن نكون موجودين او لا؟ ان لم نكن موجودين فلا اقل من ان نسعى - 00:19:40
هذا البناء العظيم بناء الاسلام القوي ان نسعى فيه. نسعى في بنائه ان نكون خطوات في الطريق الصحيح نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله فصل في الجزية تعريف الجزية لغة الجزاء - 00:19:54

وشرع مال يؤخذ من الكفار على وجه الصغار كل عام. بدلا من قتلهم واقامتهم بدارنا. نعم يعني الجزية هو مال يؤخذ من الكفار سواء قلنا الكفار اه اهل الكتاب والمجوس كما اختار المؤلف وهو مذهب احمد من شهور مذهب احمد - 00:20:14

او قلنا الكفار جميع الكفار على مذهب الامام مالك ورواية عن احمد جميع الكفار قال هو مال يؤخذ من الكفار على وجه الصغار حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون قال كل عام اذا الجزية هذه سنوية - 00:20:35

الجزية السنوية يدفعونها كل سنة يدفعون هذه الجزية بدل الزكاة التي يدفعها المسلمون هؤلاء يدفعون الجزية قال بدلا من قتلهم واقامتهم بدارنا يعيشون يعيشون بين المسلمين بامان تام ادفع الجزية - 00:20:53

المسلمون يدفعون الزكاة. انت ماذا تدفع ويلزم بدفع هذه الجزية. وهذا المال كما قلنا يقدره ولي الامر او من ينوب عنه بشرط الا الا يشق عليهم لا شق عليهم ولا يتساهل معهم ايضا. وتختلف الجزية من شخص الى اخر - 00:21:11

يعني اه مثلا انسان يعني صانع مثلا حداد او نجار او ميكانيكي او اه كمبيوتر او كذا يعني عنده صنعة تطلع له خير جزيته ليست كجزية يعني رجل اخرق لا يخشى ان يصنع شيئا ولا كذا يختلفون. فالجزية انما تؤخذ - 00:21:34

اه بحسب يعني حال الكافر ولذلك قد تزيد على شهر وتنقص عن شخص يقدرها ولي امر المسلمين. نعم قال المؤلف رحمه الله شروط من تؤخذ منهم الجزية ستة. الاول ان يكونوا اهل كتاب - 00:21:58

نعم هذا على قول المؤلف طبعا واختياره ان يكونوا اهل كتاب ويقصد حتى المجوس لان المجوس شبهة كتاب وعلى القول الثاني ان يكونوا كفارا ان اي كافر تؤخذ منه الجزية وهذا الظاهر. نعم - 00:22:17

الثاني البلوغ. نعم. الجزية لا تؤخذ على الاطفال لا تؤخذ جزء من الاطفال لو كان رجل عنده مثلا سبعة اولاد اثنان بالغان وخمسة غير بالغين. تؤخذ الجزية من الاب ومن اولاده البالغين. لكن لا تؤخذ من الصغار - 00:22:30

فلا تؤخذ الا من بالغ الجزية. نعم الثالث العقل. لا تؤخذ الجزء من المجانين وانما تؤخذ الجزية الجزية من العقلاء اما المجانين فلا تؤخذ منهم الجزية. نعم. الرابع الحرية. العبيد كذلك لا يدفعون الجزية - 00:22:49

وانما يدفع الجزية الاحرار اما العبيد ولو كانوا كفارا طبعا لا تؤخذ منهم الجزية وانما تؤخذ الجزية من الاحرار. نعم. الخامس الذكورية. كذلك لا تؤخذ من الاناث الجزء على الرجال فقط - 00:23:08

اما زوجات الكفار او بناتهم او امرأة يعني ليس لها والي كل هؤلاء النساء لا تؤخذ منهن الجزية لا تؤخذ الجزية الا من الذكور فقط نعم السادس ان يصلح للقتال - 00:23:25

فلا جزية على اعمى ولا شيخ فان ولا زمن ولا راهب بصومعة. ومن اسلم منه بعد الحول سقطت عنه. نعم الجزية لا تؤخذ الا من الرجال الاقوياء الجزية لا تؤخذ الا من الرجال الاقوياء الذين هم يعني اهل القتال - 00:23:40

اما اذا كان اعمى او مريضا او كان شيخا كبيرا او كان راهبا في دير او كان آآ يعني آآ عاجزا خليفا او ما شابه ذلك من الامور كل هذا لا تؤخذ منهم الجزية - 00:24:01

الجزية لا تؤخذ الا من الرجال الاقوياء اهل القتال هؤلاء الذي تؤخذ منهم الجزية ولما رأى عمر رجلا كبيرا في السن جاء يشتكي الى عمر رضي الله عنه يقول اثقلتني يعني الجزية لا استطيع - 00:24:18

قال عمر مثلك لا تؤخذ منه الجزية فاسقطها عنه. لكبر سنه فالجزية اذا لا تؤخذ من كبير يعني في السن كما يقولون ولا تؤخذ من اه مريض ولا تؤخذ من عبد ولا تؤخذ من زمن ولا تؤخذ من اعرج ولا تؤخذ من مشلول ولا - 00:24:37

وخذ من امرأة ولا تؤخذ من صبي ولا تؤخذ من راهب في كنيسة او دير كل هؤلاء لا تؤخذ منهم الجزية وانما الجزية تؤخذ من رجل حر مقاتل يعني قوي من اهل القتال - 00:24:56

عاطل هذا الذي تؤخذ منه الجزية. اما غير ذلك فلا تؤخذ نعم. قال ومن اسلم منهم بعد الحول سقطت عنه لو ان كافرا اسلم نقول تسقط عنك الجزية ولو بعد الحول يعني بعد وجوب الجزية عليه اسلم نسقط عنه لان الجزية متعلقة بالاشخاص - 00:25:14

الخراج متعلق بالارظ الجزية المتعلقة بالاشخاص فهذا الشخص لو اسلم تسقط عنه الجزية يعني لا تؤخذ الجزية من مسلم المسلمون

لا يدفعون الدين. المسلمون يدفعون الزكاة فاذا اسلم الكافر سقطت عنه الجزية. نعم - 00:25:38
احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله فصل فيما يمتنع فعله على الذمي الاول ركوب الخيل نعم الذمي كما في يعني يا الله المستعان راحت الامور هذي. كما في يعني زمن عمر رضي الله عنه - 00:25:56
يعني وضع عليهم شروطا انهم لا يركبون الخيل كما يركب الرجال وانما يركبون الخيل كما تركب النساء على جنب يركبون على جنب ما يفوحشون الخيل وانما يركبون كما تركب النساء - 00:26:15
على الخيل وآآ كذلك تفضل الثاني حمل السلاح. ولا ولا يباح لهم حمل السلاح في بين المسلمين. انه لا يؤمن جانبهم فلا يحملون السلاح وانما يخرجون المسلم له ان يحمل السلاح. الكافر الذمي - 00:26:31
صحيح ما نظلمك لكن ايضا لا نأمن فلا يؤذن له بحمل السلاح الثالث احداث الكنائس او بناء من هدم منها احداث الكنائس او بناء من هدى منها يمنع يعني من ذلك - 00:26:52
اما احداث الكنائس فارض الاسلام تنقسم الى قسمين الى جزيرة العرب والى غير جزيرة العرب اما جزيرة العرب فلا يجوز ان تبقى فيها كنيسة ابدا حاليا شبه الجزيرة العربية هذه لا يجوز ان تبقى فيها كنيسة - 00:27:08
ابدا ولقول النبي صلى الله لا يجتمع دينان في جزيرة العرب وهذه لا يجوز يعني ابقاء كنيسة فيها اما بلاد الاسلام التي هي خارج جزيرة العرب مثل مصر مثل الشام مثل المغرب العربي - 00:27:33
طيب اه بلاد الاسلام الاخرى خارج جزيرة العرب هذه لا يجوز لهم بناء كنيسة جديدة فيها لا يجوز ان يبنوا طبعا لما نقول كنيسة وهم يعني آآ اخف الكفار ظررا لتجدن اشد الناس عداوة للذين امنوا اليهود والذين اشركوا ولتجدن اقربهم - 00:27:52
للذين امنوا الذين قالوا انا نصارى فاذا كان هذا يمنع من يعني يمنع منه النصارى فغير النصارى من باب اولى ان يمنعونا من دير او آآ بيت نار او ما شابه ذلك من الامور. او اصنام او غير ذلك من الامور يمنعون منها - 00:28:17
قطعا لكن نص المؤلف هنا على الكنيسة قال اذا كانت هذه الكنيسة في بلاد في مصر مثلا كنيسة او في الشام او في العراق او في بلاد المغرب العربي او في الصومال او في غيرها من بلاد خارج حدود جزيرة - 00:28:36
العرب فان كنائسهم تبقى ما تهدم كنائسهم لا تهدم كنائسهم تبقى لكن لا يحدثون كنيسة جديدة الان يحدثون كنائس في في الجزيرة الله المستعان الان الواقع لضعف المسلمين وذلهم للاسف الان تبنى كنائس في جزيرة العرب - 00:28:56
تبنى كنائس لهم الان في جزيرة العرب في الكويت وغيرها والله المستعان لكن القصد انه اذا كان داخل حدود جزيرة العرب فلا يجوز ان تبقى كنيسة في جزيرة العرب اما خارج حدود جزيرة العرب - 00:29:22
فانه آآ لا ان تبنى كنيسة جديدة لكن تبقى الكنائس القديمة كما هي لا تهدم يعني هذا حقهم في عبادتهم يبقون على كنائسهم. في خارج حدود جزيرة العرب. طيب اذا هجمت الكنيسة - 00:29:37
مطر مثلا رياح شديدة زلزال هدمت الكنيسة هل يجوز لهم اعادة بنائها قالوا لا يجوز اعادة بناءها كذلك لا يجوز لهم اعادة الا في حالة واحدة اذا اعتدى مسلمون وهدموا كنيستهم - 00:29:59
يعني واحد متحمس من المسلمين مثلا الى كنيسة في المغرب مثلا فجر فيها مثلا قال لهم الحق ان يعيدوا الكنيسة لهم الحق ان يعيدوا بناء الكنيسة لان الكنيسة لم تنهدم من نفسها - 00:30:20
وانما تعدى عليها مسلم ففي هذه الحالة انه يجوز لهم اعادة بنائها لاننا تعدينا عليهم طبعا بالمسلم الذي اه منا نعم الرابع اظهار المنكر والعيد والصليب نعم لا يظهرون المنكرات بين المسلمين كما قلنا قبل غير شرب الخمر مثلا - 00:30:39
هم يستبيحون الخمر وهذا في شريعتهم نقول تشربون الخمر في بيوتكم لا تظهرنا شرب الخمر بين الناس ولا يعلنون باعيادهم في بلاد الاسلام تبي تحتفل بعيدك ببيتك لان لان في الاسلام لا يوجد الا عيدان فقط. عيد الاضحى وعيد الفطر. فلا يظهر الاحتفال بعيد - 00:31:03
في بلاد الاسلام وانما يحتفل بعيده في بيته اه في مزرعته في شاليه كيفه؟ المهم لا يعلن الاحتفال بهذه الاعياد ولا يظهر المنكر اه ولا

يظهر الصليب يعني ما يعلن الصليب يظهر على صدره مثلا يمشي بالشارع والصليب على صدره - 00:31:29
وهذا فيه تنبيه الان للاسف في بعض حدثني بعضهم ان بعض العمال آآ في يعني آآ المطاعم او كافيه او حتة في البيع والشراء وكذا. فسر تشمه وصليبه على يده او يلبس الصليب ويظهره هذا كله لا يجوز - 00:31:55
ويجب على صاحب هذا الدكان او صاحب المطعم او صاحب المحل يجب عليه ان يمنعه يقول بالصليب كلب الصليب داخل صدرك ما تظهره ما تعلن تطلع الصليب افتح الزر والصليب ظاهر. او تحط الصليب وشم على اليد وتظهر الصليب هكذا - 00:32:21
او اي شيء من هذا المهم انه لا يظهر الصليب يمنعون من ذلك وانما يريدون الصليب كيفهم لكن في داخل ملابسهم لكن لا يعلن هكذا يمشي الصليب ظاهر في بلاد الاسلام فاصحاب المحلات والدكاكين - 00:32:45
المقاهي وغيرها ممن يعمل عندهم غير المسلمين يجب عليهم ان يمنعوهم من اظهار الصليب تبي تشتغل عندنا؟ حياك الله بس بدون اظهار الصليب قال انا ما استطيع الا ان اضرب الصليب - 00:33:05
ارجع ديرتك لا يجوز ان يترك وهذا يحاسب معه يؤخذ معه والله تبارك يقول ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. وهذا من التعاون على الاثم والعدوان والله المستعان الخامس ضرب الناقوس. كذلك يمنعون من ضرب الناقوس الذي هو خاص - 00:33:20
لا يسمح لهم بظرب الناقوس. يريدون يظربون الناقوس. شفتوا الحين الاذان ولم يصير الاذان في المسجد من الداخل يعني ما ما في ميكروفونات خارجية ما مكبرات الصوت. كذلك الناقوس بدون - 00:33:46
يعني شيء خارجي داخل كنائسهم كيفهم يضربون الناقوس. نعم السادس الجهر بكتابهم. لا يمنعون من قراءة كتابهم لكن لا يعلنونه ايضا بين الناس. نعم. السابع الاكل والشرب في نهار رمضان. صحيح هو لا يجب عليه الصوم لكن يجب عليه ان يحترم مشاعر - 00:34:00
المسلمين هو لا يجب عليه الصوم لكن يجب عليه ان يحترم مشاعر المسلمين فاذا لم يحترم مشاعر المسلمين فانه يعني يطرد من بلاد الاسلام وعقد الذمة الذي بيننا وبينه ينتهي. فلا يجوز له ان يظهر الفطرة يقول انا غير مسلم انا غير مكلف. غير محد قال لك صم - 00:34:22
لكن تحترم مشاعرنا افطر في بيتك. نعم الثامن شرب الخمر واكل الخنزير شرب الخمر يقصد اظهاره ابهار شرب الخمر واظهار اكل لحم الخنزير. لكن اذا في بيته ايظا له ذلك - 00:34:45
التاسع قراءة القرآن وشراء مصحف وكتب فقه وحديث. لانه لا يؤمن عليها عنده قد يشتري القرآن ويدوسه او يقطعه او يعني يهينه والعياذ بالله. فلا يمكن من شراء المصحف او واحد يقول طيب حنا بندعوه - 00:35:03
للاسلام تعطيه ترجمة معاني القرآن لكن لا تعطيه القرآن لا تعطيه القرآن لان تعطيه ترجمة معاني القرآن. نعم العاشر تعلية بنائهم على المسلمين. كذلك آآ لان الاسلام يعلو ولا يعلو - 00:35:23
عليه ولا يبني بيتا فوق بيت المسلمين. لكن يعني مثلا ان شاء الله ما في طيب في حينا الان لو كان بيت المسلم دورين هذا جاء الكافر وبنى ثلاثة ادوار قالوا لا ما يسمح له - 00:35:41
ما يسمح له ابني فوق بناء المسلمين ان هذا ينافي الصغار هنا في الصغار. طيب لو شرب بيتا جاهزا ترى بيت جاه ثلاثة ادوار الصحيح انه لا بأس هذا لم يبني فوق - 00:36:00
بناء المسلمين لكن اشترى شيئا جاهزا نعم. الحادي عشر التشبه بالمسلمين بل يلزمهم التميز عنا باللبس وغيره. نعم لا يتشبهون بلباس لهم لباس خاص ولما دخل على عمر ابن عبد العزيز - 00:36:17
رحم الله تبارك وتعالى بعض نصارى العرب دخلوا على مر بن عبد العزيز فقالوا لهم نحن يعني تؤخذ منا الجزية وكذا فسبحان الله او تؤخذ الجزية من المسلمين وقالوا ان النصارى - 00:36:34
لسنا مسلمين يكون عندنا انفسهم قالوا انا نصارى لسنا مسلمين قال فلماذا تتشبهون بالمسلمين وامر بهم فجزت نواصيهم البسهم الزنار ومنعهم من ركوب الخيل الا كما تركب النساء هذا في عز الاسلام - 00:36:54

الله المستعان. نعم الله اليك قال المؤلف رحمه الله الاشياء التي يحرم فعلها على المسلم على المسلم للذمي الاول القيام لهم. نعم يعني اذا دخل الدمي عليك لا تقم له - 00:37:14

الاصل لا تقوم له ان هذا فيه تكريم له ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول اهينوهم ولا تظلموهم فانهم سبوا الله مسبة ما سبها اياه احد من العالمين لقد قالوا ان لله ولد - 00:37:31

انا لله وليدا والعياذ بالله. فالقصد عمر يقول لا تظلمه لان الظلم حرام حتى للكافر الظلم حرام لك لا تكرمه غير مسلم قاعد تصور انت تصور لو انك بلغك ان هذا يسب والدك - 00:37:48

اذا جاءك البيت تقوم وترحب فيه واهلا وسهلا مستحيل هذا يسب الله يقول الله تبارك يشتمني ابن ادم وليس له ذلك. قال كيف يشتمك وانت رب العالمين؟ قال يقول ان لي ولدا - 00:38:07

هذا سب لله تبارك وتعالى يعني بعض الناس يقولون لا تشددون يا جماعة الخير الدين هذا ما هو لعب ما نشد ما نظلمه لكن ايضا ما نقبل انه يسب الله - 00:38:22

سبحانه وتعالى كما انا لا نقبل ان نسب والدينا فالله من باب اولى لا نقبل ان يسبه هؤلاء ولذلك قال لا يصدر لا يقام له اذا دخل. نعم الثاني تصديرهم في المجالس. كذلك لا يصدر في المجالس. الان تجد بعضهم الان اذا دخل عليه يعني الفقير المسلم - 00:38:35

من بعض الجنسيات التي يعني تزدر عند الناس اه ماي جلسة في المكان يعني واقعد بالزاوية لما يدش عليه امريكي او بريطاني او استرالي المهم انه غير مسلم. اذا مسلم يضع فوق رؤوسنا لكن غير مسلم يصدرونه في المجالس - 00:38:59

يصدر في المجالس ويبدأون به بالقهوة او الشاي او غير ذلك من الامور. هذا لا يجوز هذا لا يجوز ان يصدر في المجالس وانما يجلس حاله حال غيره يجلس. لكنه لا يصدر في المجالس نعم - 00:39:18

الثالث بداءتهم بالسلام وبكيف اصبحت او امسيت او كيف حالك اما بدأتهم بالسلام هذا شبه متفق عليه انهم لا يبدأون بالسلام لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام - 00:39:32

ما تبدو اليهود والنصارى واذا سلموا عليه فقولوا وعليكم لا تقل لماذا السلام اسم من اسماء الله جل وعلا فلا يجوز ان تقول له السلام عليك طيب ماذا اقول اذا - 00:39:50

المذهب ما تقول شي الصحيح والعلم عند الله وانه اختاره شيخنا وغيره انه لا بأس ان وهذه الرواية في مثلا يعني مذهب احمد يقول صبحك الله بالخير اهلا وسهلا مرحبا - 00:40:05

خاصة اذا كان مسؤولا عليك مثلا مديرك في العمل تريد ان تكسبه لدين الله تبارك وتعالى تعامله لا بأس ان لكن غير السلام عليكم قل له مرحبا قل صبحك الله بالخير قل اهلا وسهلا - 00:40:20

اه حي هلا بك وما شابه ذلك من الكلمات لكن لا يقال السلام عليك السلام اسم من اسماء الله وهذا يسب الله اليهود يسبون الله يقولون عزير ابن الله والنصارى يسبون الله يقولون المسيح ابن الله - 00:40:37

وهذولي احسن الكفار فما بالك غيرهم من الكفار والعياذ بالله اشد منهم فاذا كان لا يجوز ان نبدأ اليهود والنصارى الذين هم اقرب الينا من غيرهم اباح الله لنا طعامهم واباح الله لنا نساءهم. ومع هذا يقول لا تبدأهم بالسلام النبي صلى الله عليه وسلم. فغيرهم من باب - 00:40:53

فلا طيب ان سلموهم من قال لك السلام عليكم تقول له وعليكم وعليكم طيب لو كان سلامه واضحا قال السلام عليكم. لانه كانوا يأتون الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول السام عليك - 00:41:13

وسام الموت يدعون على النبي صلى الله عليه وسلم. هل كان يقول لهم وعليكم حتى ان امنا عائشة رضي الله عنها لما جاء يهود الى النبي صلى الله قالوا السلام عليك وكانت واظحة - 00:41:33

وانتبهت عائشة سمعتها ثم قول النبي السلام عليك قالت السلام عليكم يا احفاد القردة والخنازير تقول لهم عائشة رضي الله عنها وعليكم اللعنة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا يا عائشة - 00:41:50

اما سمعتهم ماذا يقولون؟ قالوا اما سمعت ماذا قلت السلام عليكم انتهى الامر لا تبالغي في السب وكذا. مع انهم ملاعين يعني يسبون الرسول صلى الله عليه وسلم يقول السلام عليك هذا هذا عدل الاسلام - 00:42:05

هذا ديننا الذي نفخر به فبعض اهل العلم قال اذا قالها واظحة السلام عليكم. لا مانع ان تقول وعليكم السلام اذا قالها واظحة لكن لا يجوز ان تقول ورحمة الله - 00:42:20

ان رحمة الله قريب من المحسنين تقول وعليكم السلام اهلا وسهلا حتى لو قالها كاملة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقل وعليك السلام اهلا وسهلا. لا تقل له ورحمة الله - 00:42:40

ان هؤلاء عليهم غضب من الله وليس رحمة من الله تبارك وتعالى نعم الرابع تهنئتهم وتعزيتهم وعيادتهم تهنئة فيها تفصيل اما باعيادهم فلا يجوز من عندنا ان اعيادهم باطلة اذا كانت اعيادهم باطلة فتهنئتهم - 00:42:56

بها اقرار يقول هذا عيد صحيح فلا يجوز ان يهنئ بعيده الذي هو دين اما تهنئته بغير العيد ان يكون رزق بمولود مثلا كان يكون تزوج اشترى بيتا اخذ ترقية في عمله - 00:43:20

مثلا نهنئه بهذا لا بأس لكن لا نهنئه بعيد كفري نهنئه بامور الدنيا لا بأس لابس ان تهنئه بامور الدنيا. تزوج قل بارك الله لك مثلا رزق بمولود قل اصلحه الله - 00:43:41

سبحانه وتعالى آآ رزق بمال بارك الله لك في مالك ما في بأس تدعو له بامور التهنئة وبامور الدنيا اما في عيده فلا يجوز لان عيده دين فلا يجوز تهنئة على دينه المنحرف - 00:44:01

والمحرف طيب قال وتعزيتهم التعزية فيها خلاف بين اهل العلم ومذهب احمد يعني روايتان الرواية لا يجوز تعزيتهم والرواية الثانية يجوز تعزيتهم ولكن كيف يعزون الكافر اذا مات ولده او ابوه او اخوه المسلم - 00:44:19

ممكن يكون كافر واخوه مسلم اذا مات المسلم كيف تعزيه؟ تقول غفر الله لميتكم وصبركم هكذا طيب واحسن عزاءكم ما شابه ذلك من الكلمات اذا المسلم مات ابوه الكافر يقول احسن الله عزاءك - 00:44:44

وجبر مصيبتك ولا تدعو للميت ما تقول غفر الله له لانه كافر طيب اذا كان كافر والميت كافر كلاهما كافر. الميت والمعزى لا تقل اصبر واحتسب وجبر الله مصيبتكم وما شابه ذلك لكن لا تدعوا لميته - 00:45:07

لانه كافر بالتفصيل اذا اما ان يكون الميت كافرا والمعز مسلما. واما ان يكون الميت مسلما والمعزى كافر واما ان يكون الميت كافر المعز هذي التفاصيل. انزين اذا كان الميت مسلم والمعزى مسلم - 00:45:27

يصير نعزيه فالقصد اذا التعزية الصحيح انه تجوز لكن بهذا التفصيل الذي ذكرناه. قال وعيادتهم والصحيح ان العيادة جائزة والنبي عاد اليهودي لما مرض صلى الله عليه وسلم وقال له قل لا اله الا الله - 00:45:49

فالتفت الى ابيه فقال له ابوه اطع ابا القاسم فلا مانع وهذا من احسان الى الجار اذا كان هذا اليهودي او النصراني او الكافر بشكل عام اذا كان جارا لك او بينك وبينه علاقة تجارة او اه عمل او ما شابه لا مانع من عيادته بالعكس - 00:46:14

تعوده وتدعوه الى الاسلام. لكن الشاهد من هذا ان العيادة لا بأس بها وقد فعلها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم يكره التشبه بهم وان سلم الذمي على المسلم لزم رده فيقول وعليكم وان شمت مسلما اجابه يهديك الله - 00:46:32

وتكره مصافحته. نعم يكره التشبه بهم والقول الثاني في المذهب يحرم التشبه بهم لحديث من تشبه بقوم وهو منهم على خلاف في صحة الحديث لكن الشاهد من هذا انه آآ ذهب كثير من اهله انه يحرم التشبه بهم - 00:46:51

ومن اراد التوسع في هذه المسألة فليقرأ كتاب اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اهل الجحيم لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تبارك وتعالى. فهذا من اما التسليم كما قلنا قبل قليل لا يبدأون بالسلام واذا سلموا نقول - 00:47:09

وعليكم اه اذا شمت مسلما اذا هو شمتك قال يرحمك الله يهديكم الله وان عطس حمد الله لا تشمته لقولك يرحمك الله وكان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم. يأتون - 00:47:25

يتكلف العطسة يتكلف العطسة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول له النبي يرحمك الله. فكان النبي صلى الله عليه وسلم

يقول يهديكم الله ولذلك يجوز الدعاء للكافر بالهداية. لكن لا تدعو له بالرحمة - 00:47:45
ندعو له بالهداية ولا تدعو له بالرحمة اذا كان في كافر مثلا تقول اللهم اهد فلانا منكم لكن لا تقل اللهم ارحم فلانا من الكفار لكن الدعاء بالهداية لا بأس بها - 00:48:02
والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتعاطسون عنده ويحمدون الله وكان النبي يقول يهديكم الله واذا شمت مسلما يقول يهديكم الله ايضا لا يقول له يرحمك الله لا يجعله بالرحمن الا مما يجعله - 00:48:13
الهداية قال وتكره مصافحته للخلاف بين اهل العلم لقول الله تبارك انما المشركون نجس هل هي نجاسة معنوية او نجاسة يعني هل هو نجس فعلا او قلبه نجس والاقرب والعلم عند الله ان قلبه نجس - 00:48:27
ان قلبه نجس ولكن للخروج من الخلاف الانسان يبتعد عن مصافحة هؤلاء والله اعلم وصلى الله لا تقول بعد بقى شي خلاص ايه ده وجه العامل وشم صليب والله تدور سوالف انت الحين - 00:48:46
شفته اعوذ بالله على كل حال في عمليات تصير على كل حال يعني يؤمر بتغطيته وعدم اظهارها ويمشيه يعني بعد لكن لا يظلمه يعطيه حقه كامل ويمشيه. اي نعم نعم - 00:49:19
ارفع صوتك ايش فيها يدرسونك حضوره يعني مدارس المسلمين يدرس دينه يدرسون دينهم ندرس هم يدرسون دينهم في آآ بيوتهم في آآ اه كان اسم كيفهم. لكن لا ندرسهم نحن دينهم. لا نرى دين محرف - 00:49:41
اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اهل الجحيم. نعم قول اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي يغفر لك الله سبحانه وتعالى نعم ان شاء الله لا الجزية شيء والضرائب شيء اخر والضرايب الاصل فيها انها محرمة - 00:50:23
هذي مكوس المكوس محرمة لكن الا في الحاجة فقط لكن الاصل في المكوس انها محرمة لكن الجزية شيء اخر غير الضرايب نعم ما يكتب المهم اذا اذا ما يكسب اي نعم لا اذا ما كان عنده كسب لا تؤخذ منه الجزية. لا تؤخذ منه الجزية. لا تؤخذ الجزية الا من قادر على دفعها. لكن يقول ما ابي اشتغل - 00:51:01
اذا مشتغل ما ندافع لكم. لكن اذا كان يستطيع العمل اما اذا كان اخرق لا يحسن نعم ما ما في بأس المساجد واضح يقول كيف نطالب ببناء المساجد في بلادهم وهم يمنعون - 00:51:40
ونحن نمنع بناء الكنائس في بلادنا نقول امنعوا المساجد كيفكم ونحن اهل الحق وانتم اهل باطل نقول لهم فاذا منعوا المساجد الحمد لله حنا دينا واضح جعلت لي الارض مسجدا - 00:52:09
وطهورا لكن ما نتنازل عن ديننا بحجة انه اسمحوا لنا نبني مساجد وانتم تبنون الكنائس. هذا امر. الامر الثاني هم ما عندهم دين حاليا. ما عندهم دين يعني دول علمانية. خاصة الحكومات - 00:52:24
علمانية فهي ما لها شغل في بناء مساجد هم ضد الكنائس حتى طيب فلا يقال هذا الكلام يعني ليس واقعا. لكن لو قدر انه جاءت دولة يهودية او نصرانية وقالت - 00:52:40
تسمحون لنا نبني كنيسة نسمح لكم تبنون مسجد. ما نسمح لهم ولو لم يبنى مسجد في بلادهم اي نعم يقول هل قطع التميمة يقوم به اي احد من المسلمين بغية الاجر - 00:52:54
او من هو من حق الامام فقط لا يعني هي الاصل النصيحة انه ينصح الانسان بترك هذه التمائم وتعليقها عدم تعليقها ولكن قطعها هذا لولي الامر والراعي كما قال النبي صلى الله كلكم راع وكلكم مسؤول - 00:53:12
عن رعية الاب مع ولده الاخ الكبير مع اخيه الزوج مع زوجته وهكذا فهذه نعم لا بأس بها او صديق مع صديقه اذا كان يمن عليه مثلا وقطع هذه التنمية لا بأس بها. لكن اهم شيء لا يكون انكار المنكر بمنكر - 00:53:32
اعظم منهم هذي قواعد شرعية يجب الالتزام بها هل صحيح ان دخول المسجد بعد العصر لا يلزم صلاة تحية المسجد يعني هذه مسألة فيها خلاف بين اهل العلم وهي الصلاة في اوقات النهي - 00:53:49
الصلاة في اوقات النهي هناك نهي عن النبي من النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس فلو دخل الانسان

المسجد بعد العصر اكثر اهل العلم يقول يجلس - 00:54:10
لان هذا وقت نهي عن الصلاة. الامام الشافعي رحمه الله تعالى يرى ان هذه من ذوات الاسباب بعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي - 00:54:24
ركعتين فيقول هذه من ذوات مثل سنة الوضوء مثل سنة الطواف مثل سنة النذر لو واحد نذر ان جاء فلان لاصلي لله ركعتين فجاء في وقت النهي مثلا هذي يسمونها ذوات اسباب - 00:54:36
الامام الشافعي يرى ان ذوات الاسباب تفعل ولو في اوقات النهي والجمهور يرون انها لا تفعل في وقت النهي وانما مسألة اجتهادية يعني وان كانت النفس تميل الى قول الشافعي رحمه الله تعالى في هذا الامر - 00:54:48
كيف نحب الله ورسوله اكثر من كل شيء قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ولذا هذه الاية يقول الحسن البصري رحمه الله هذه اية الامتحان هذه الاية الامتحان لما ادعى اناس محبتهم - 00:55:03
لله تبارك وتعالى انزل الله تبارك قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني هذي اية الامتحان فالانسان اذا ادعى محبة الله فيلزم بالطاعة واذا قال الشافعي رحمه الله تعالى تعصي الاله وانت تزعم حبه هذا لعمري في القياس شنيع لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب - 00:55:26
ذكرتم في برنامج مفاتح الطلب ان لكل امة شهادة واعطيتم مثالا لقوم داوود وسليمان ولتكن بعيدة ان داوود نبي الله وان داوود رسول بني اسرائيل؟ اي نعم نعم يعني نحن الان كمسلمين ماذا نقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا - 00:55:49
قوم ابراهيم هل كانوا يقولون ان محمدا رسول الله ما يعرفون محمدا صلى الله عليه وسلم انما يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان ابراهيم رسول الله وقوم عيسى يشهد ان لا اله الا الله واشهد ان عيسى - 00:56:16
رسول الله هذه الاركان اركان الاسلام واركان الايمان لكل نبي في كل زمن لكل احد اركان الاسلام اركان الاسلام الخمسة واركان الايمان الستة لا تتخلف عن اي نبي وانما الخلاف في الشرائع لكل جعلنا منكم - 00:56:29
شرعة ومنهاجا. وانما الانبياء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم دينهم واحد انبياء دينهم واحد. ولذلك لما ذكر الله تبارك عيسى قال واوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا. وقال عن اسماعيل وكان يأمر اهله بالصلاة والزكاة - 00:56:48
وقال عن ابراهيم مؤذن في الناس بالحج وقال سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم. وهكذا الايمان باركان الايمان كلها هذه يعني مفروضة على جميع - 00:57:06
الامم هل يجوز ضرب الابن على الكذب؟ قطعا يجوز حتى يؤدب الابن لا مانع ان يظرب الابن النبي صلى الله عليه وسلم يقول مروهم بالصلاة لسبع واظربوهم عليها لعشر فاذا كان يؤدب على الصلاة يؤدب على - 00:57:23
اخطائه وكذب الظرب لكن المقصود بالظرب ظرب التأديب وليس الظرب المؤذي لا يكسر عظما لا يضرب وجها الاماكن الحساسة يبتعد عنها هذا هو الضرب المباح عندما يؤدب الرجل اولاده اذا زنت الثيب ثم تاب هل يبقى دمه مباحا - 00:57:45
اذا اذا تاب الزاني اه لا يكون دمه مباحا وحتى عندما نقول اه الدواء المباح يعني انه او غير معصوم الدم. يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل. نعم. عندما يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدين المفارق - 00:58:14
للجماعة فاذا تاب الزاني ما يرجم قطعا ثم هذا الرجل لا يقيمه الا امام المسلمين والذي يقيم الرجم وصارت فوضى كل واحد يقيم الرجم يقتل المرتد يقتل القاتل لا ما تكون فوضى - 00:58:50
وانما هذا يرجع الى ولي الامر اذا كان الامام يقرأ بدون تجويد هل يصح يخل ذلك بصحة الصلاة؟ لا الصلاة صحيحة لكن مثل هذا لا يقدم مثل هذا لا يقدم بالامامة اذا كان لا يحسن القراءة كما كان يقرأ النبي - 00:59:09
صلى الله عليه وسلم فانه لا يقدم للامامة والله اعلم تفضل نعم هذا يقول هل يجوز لشخص اراد بيعي سلعة معينة بسعر اتفقنا عليه ان يبيع لشخص اخر لانه زاد على سعري - 00:59:27

هذا فيه تفصيل اذا كان تم البيع ولو شفويا قال بعتك قال هذا اشتريت تعال باكر خذ البضاعة مثلا هذا البيع تم ولا يجوز له ان يرجع بهذا البيع لان البيع يهتم بينه وبين الاول - 00:59:46

حتى لو لم يستلم المبلغ وذاك لم يستلم البضاعة البيع تم بالقبول والايجاب كان في ايجاب من البائع وفي قبول من المشتري لا يجوز له هذا تم البيع والعياذ بالله ان يرجع - 01:00:08

الا باذن المشتري اما اذا كان واعده قال غدا ابيعك هذه لكن ما تم البيع لكن واعده ان يبيعه هذه السلعة فهذا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم اية المنافق - 01:00:24

ثلاث اذا وعد اخلف منها اذا وعد اخلف هذا اخلى في موعده ففيه صفة من صفات المنافقين اما الاول فلا البيع التام واذا اشتكاه عند القاضي وقال نعم قلت له بعتك لكني رجعت عن رأيي ليس له ان يرجع - 01:00:42

طبعا قد يكون المحاكم هنا تقول لازم ورقة لازم شهود لازم كذا هذا موضوع ثاني طبعا حتى القاضي اذا انكر قال ما بعته لكن اذا اقر قال بعته والان غيرت رأيي - 01:01:01

ليس له ذلك. البيع تم ما حكم قول الصلاة الابراهيمية في التشهد الاول؟ لا بأس لا بأس لكن اه الاصل خاصة اذا كان الانسان اماما او منفردا نكتفي بالتشهد الاول - 01:01:12

وجاء عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه كأنه على الرظف يعني كانه على الجمر الحار يعني ما يطول في التشهد الاول. على طول يقوم مجرد ان يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. كأنه على الرظف - 01:01:34

الاصل لا يقرأ لكن لو كان مأموما والامام اطال الجلوس في التشهد الاول يقول الصلاة الابراهيمية لا بأس بذلك نعم الاضحية على قول جماهير اهل العلم سنة مؤكدة الاضحية سنة مؤكدة حرص عليها النبي - 01:01:48

صلى الله عليه وسلم وذهب البعض الى وجوبها والاظهر والله انها سنة مؤكدة لا ينبغي للمسلم ابدا ان يتخلى عن الاضحية الا اذا عجز عنها اما اذا كان قادرا الاصل ان يقتدي بالنبي - 01:02:21

صلى الله عليه وسلم. لكن لو لم يضحي هل يأثم الصحيح انه لا يأثم حتى لو كان مقتدرا اذا كان مقتنع ولم يضحي لا يأثم لكن لا ينبغي للمسلم ان يتهاون في موضوع الاضحية - 01:02:37

تفضل يلا مين اللي بيسأل انت يلا مرة ثانية يعني تقوم له مكرها لانك اذا ما قمت يفصلونك صحيح فانت مكره هنا على القيام لا لا شيء عليك ان شاء الله تعالى. واذا سلم قل وعليكم - 01:02:53

ايه نعم اعطيك يقول اهلا وسهلا عليكم السلام تفضل ارفع صوتك شوية يترجمون لي ها انت ايش عندك مقصر في حق الله؟ كلنا مقصرون واذاك الله تبارك من رحمته تبارك وتعالى - 01:03:34

قال فاتقوا الله ما استطعتم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول استقيموا ولن تحصوا الانسان يتقي الله قدر ما يستطيع يعني يحاول لكن لن يأتي شخص ويصير مئة بالمئة مستحيل - 01:04:20

هذا هذا يعني الرسل فقط صلاة ربي انهم معصومون اما نحن غير معصومين فلا يمكن ان يأتي شخص يقول مئة بالمئة ما يخطئ كذا لكن مع هذا الانسان يجتهد ويحاول - 01:04:37

ويتقي الله تبارك وتعالى قدر ما يستطيع الله المستعان قل هل علي الرسل اذا احتلمت نعم النبي صلى الله عليه وسلم يقول الماء من الماء الماء من الماء اذا احتلم ورأى المني - 01:04:52

نعم عليه غسل بالاجماع لكن اذا احتلم ولم يرى المني لكن يتذكر في المنام انه جامعة او كذا لكن ما في مني. هذا ليس عليه غسل بالاجماع الغسل بوجود ماء المني الماء من الماء - 01:05:22

اذا وجد ماء المني وجد الغسل ما وجد ماء المني لم يوجد الغسل بغض النظر ما يتذكر الانسان هل يتذكر جماعة العبرة بوجود الماء. حتى لو يتذكر ان يعني في صراع مع شخص داش حرب - 01:05:39

مثلا قام وجد مبللا يغتسل فالعبرة بوجود ماء المني هذا اللي يكون معه الاغتسال الوقت والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا

محمد - 01:05:55